

غسيل الكلى و البخاخ والمتبرع بالدم واستعمال معجون الأسنان وغيرها في رمضان، لعل لكم كلمة توجيهية؟

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم كثير من الامور استجدت على الناس شيخ صالح غسيل المصاب بالفشل الكلوي. وهذا البخاخ وما اشبه ذلك والمتبرع بالدم او الذي يريد التحديد واستعمال معجون الاسنان وخلع الاسنان بالنسبة للثايم. كل هذه الامور يسعى -

[00:00:00](#)

هالناس لعل لكم كلمة توجيهها حولها جميعا جزاكم الله خيرا. اما غسيل الكلى فلا شك انه فطر الصائم لما يصاحبه من المواد وعضوية على الجسم ومياه طبية تدخل الى الجسم ويخرج منه مواد غسيل الكلى يفطر الصائم - [00:00:20](#)

تجري اليه الصائم فانه يعتبر مخطرا في مرضه. ويقضي ما غسل فيه في اثناء نهار رمضان يقضيه من ايام اخر والحمد لله في

الغسيل اثناء رمضان لحاجته وضرورته الى ذلك لكن يقضي هذا واما قضية قضية الذل نعم - [00:00:40](#)

اه ادخال الدم الى المريض الصائم واسعافه بالدم فهذا يفطره. لانه بمثابة الاكل والشرب. لان الدم مغذي مغذي للجسم وكانت الاكل

والشرب فاذا اسعف بالدم فانه بذلك يفسد صيامه وعليه القضاء وهو معذور بسبب المرض الذي اضطره الى ذلك - [00:01:00](#)

اخوانا سحب الدم نعم من المريض اما سحب البلغ والصائم اذا كان كثيرا فانه يبطل الصيام لانه مثل حجابته والحجامة ثبت في

الحديث الصحيح انها تفطر الصائم وهي سحب للدم اي اذا كان يسحب من الصائم دم كثير بالتبرع به - [00:01:20](#)

او لاسعاف غريب فانه بذلك يحسن صيامه. ولكن يكون معذورا ولا اثم عليه بانه فعل هذا للضرورة لكن عليه لان هذا لانقاذ لانقاذ

معصوم من هلكه فيجوز له ذلك لكن يقضي هذا اليوم. واما سحب الدم يسير للتحليل. نعم. كالنقطة والنقطة - [00:01:40](#)

فكاين هذا لا يضر ان شاء الله. واما خلع الضرس اذا كان الانسان متعلما من ضرره فانه يخلعه وهو صائم ولا حرج عليه. والدم الذي

من اثناء الخلع يلفظه ولا يترك منه شيئا يذهب الى جوفه وهو مختار قادم فان ذهب وتسرب شيء بما يخفيه - [00:02:00](#)

لا حرج عليه في ذلك فله ان يخلع ضرره وهو صائم. يجوز ضرورة طيب ولان الفم في حكم الظاهر. واما معجون الاسنان فلا بأس

الى الصائم لكن بشرط ان لا يذهب الى حلقه منه شيء. بل نلفظه ويتخلص منه. نعم - [00:02:20](#)